المحاضرة الثانية:

تسوية النزاعات الدولية البيئية:

نصت الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة –كغيرها من الاتفاقيات الدولية–على مجموعة من الحلول لتسوية النزاعات التي قد تنجم عن تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقيات، وتتمثل هذه الوسائل في الطرق التقليدية المعروفة لحل النزاعات كالمفاوضات، المساعي الحميدة، الوساطة والتوفيق...، وعادةً ما تتم محاولة تسوية النزاع عبر مراحل، حيث يتم اللجوء في بداية الأمر للمفاوضات بين أطراف النزاع، وفي حالة فشلها قد يلجأ الأطراف إلى الاستعانة بطرف ثالث في إطار المساعي الحميدة أو الوساطة، وإذا فشلت هذه الطرق أيضاً في حل النزاع يمكن أن يلجأ الأطراف إلى التسوية القانونية إما عن طريق التحكيم الدولي أو القضاء الدولي.

1–دور محكمة العدل الدولية في تسوية النزاعات البيئية:

أنشأت محكمة العدل الدولية سنة 1993 غرفة تتكون من 7 قضاة للنظر في المسائل البيئية كما أنشأت المحكمة الدولية للبحار بدورها غرفة متخصصة لتسوية النزاعات البيئية، ومن أشهر القضايا البيئية التي فصلت فيها محكمة العدل الدولية قضية مشروع GABCIKOVO NAGI MAROS بين المجر وسلوفاكيا 1998، حيث قضت المحكمة بضرورة التوفيق بين التنمية وحماية البيئة، كما أكدت على أن البيئة ليست قضية مجردة بل هي الفضاء الذي يعيش فيه الإنسان، وتؤثر على نوعية الحياة وصحة الإنسان، وأشارت المحكمة من خلال هذه القضية إلى أهمية مبدأ الحيطة في مجال حماية البيئة، بالنظر إلى الخصوصية التي تميز الأضرار البيئية فهي غالباً ما تكون غير قابلة للإصلاح.

وقد لاقى إنشاء الغرفة المتخصصة في القضايا البيئية استحسان الكثير من الملاحظين واعتبرت كخطوة جادة نحو إنشاء قضاء دولي بيئي متخصص، وهو تشجيع للدول على عرض القضايا البيئية أمام المحكمة، وبالمقابل شكك آخرون في مدى إقبال وإرادة الدول في اللجوء إليها، وبالفعل توقفت منذ سنة 2006 إجراءات إعادة انتخاب أعضاء الغرفة لتجديدها، وهذا ما يدل على عدم ورود أية قضية للفصل فيها أمام الغرفة.

وهذا يعني أن الغرفة لم تتمكن من تحقيق النجاح المطلوب، ويعود عزوف الدول عن اللجوء إليها إلى اعتبارها هيئة تقليدية لا تتماشى مع القضايا البيئية، كما أن هناك صعوبة في تحديد نوع النزاع وما إذا كان نزاعاً بيئياً أم لا، ومع ذلك لا يزال بعض الفقهاء يؤيدون فكرة نظر

محكمة العدل الدولية في النزاعات الدولية البيئية، لأن هذا الاختصاص يترتب عن اختصاصها العام بالنظر في كافة النزاعات الدولية، إلا أن محكمة العدل الدولية قد لا تتماشى مع الطبيعة الخاصة للنزاعات البيئية، فالتقاضي أمامها يقتصر على الدول فقط، وهذا ما أدى ببعض الفقهاء إلى المطالبة بتوسيع الاختصاص الشخصي للمحكمة حتى يشمل الأفراد والخواص ولاسيما أن بعض الهيئات القضائية الدولية تسمح لأولئك الأشخاص بالتقاضي أمامها كالمحكمة الدولية لقانون البحار، والمحكمة الأوربية لحقوق الإنسان ومحكمة العدل الأوربية.

2-دور المحكمة الجنائية الدولية في تسوية النزاعات البيئية:

تضطلع المحكمة الجنائية الدولية هي الأخرى بدور في تسوية النزاعات الدولية المتعلقة بالبيئة، وذلك فيما يخص الجرائم التي تشكل اعتداءً عمدياً على البيئة أثناء النزاعات المسلحة حيث يعد الهجوم العسكري الذي يؤدي إلى إحداث ضرر واسع النطاق، وطويل الأجل وشديد للبيئة الطبيعية من جرائم الحرب التي تندرج ضمن اختصاص المحكمة، ومن الأمثلة على ذلك استخدام الأسلحة الكيماوية أو النووية أو التجارب النووية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في مستعمراتها، فهي تحدث آثاراً دائمة على الإنسان والطبيعة، كما حدث في دول عديدة منها الجزائر وفلسطين، وقد رفعت السلطة الفلسطينية سنة 2015 دعوى أمام المحكمة الجنائية الدولية للتحقيق في أعمال الاستيطان التي يقوم بها الكيان الصهيوني، وما تتبعها من جرائم بيئية كمصادرة الأراضي الزراعية، وتجفيف مياه الينابيع وتسميمها، واقتلاع أشجار الزيتون المعمّرة.

كما قررت المحكمة الجنائية الدولية سنة 2016 تمديد اختصاصها ليشمل الجرائم التي تمس بالبيئة وتشكل تدميراً لها، والجرائم التي تؤدي إلى سوء استخدام الأراضي، والاستيلاء غير القانوني للأراضي واعتبارها جرائم ضد الإنسانية، وهذا ما يعد خطوة هامة لتكريس دور القضاء الدولي في حماية البيئة.

3-مشروع المحكمة الدولية للبيئة:

نظراً لتزايد القضايا البيئية المعروضة أمام القضاء الدولي، ظهرت دعوات لإنشاء محكمة دولية للبيئة، وقد ثار النقاش حول إنشاء هذه المحكمة خلال مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة في جوهانسبرغ 2002، على أساس أن النزاعات الدولية البيئية لها طبيعة خاصة تميزها عن بقية النزاعات الدولية، حيث تطرقت القمة إلى القوانين البيئية وطريقة تنفيذها

لمواجهة الجرائم البيئية الوطنية والدولية، واقترحت القيام بدورات تدريبية للقضاة في مجال العلوم البيئية، تمهيداً لإنشاء محكمة دولية للبيئة، إلا أن هذا المشروع لم يتجسد على أرض الواقع.

وتزايدت الدعوات لإنشاء هذه المحكمة مؤخراً، حيث أنشأت بعض المنظمات الدولية تحالفاً أطلقت عليه تسمية "التحالف لإنشاء محكمة دولية بيئية"، وهو يهدف إلى إنشاء محكمة دولية بيئية تهتم بالأمور البيئية، وتعمل على تطوير وتعزيز القانون الدولي للبيئة، ويأمل هذا التحالف في النجاح كما نجح التحالف المنشئ للمحكمة الجنائية الدولية من قبل.

وفي الأخير يمكن القول أن تطور القانون الدولي للبيئة وتزايد المخاطر البيئية، وتشعب النزاعات الدولية التي تنشأ عن تفسير وتطبيق الاتفاقيات الدولية البيئية، يستدعي إنشاء قضاء دولي للبيئة لتسوية هذه النزاعات، مع أن الظروف الحالية قد لا تسمح بذلك، على الرغم من أن التسوية القضائية الدولية للنزاعات تتسم ببطء وتعقيد الإجراءات، كما أن اللجوء إليها مرهون بإرادة الدول وقد تطغى عليه الاعتبارات السياسية، وهذا ما جعل بعض الفقهاء يفضلون الطرق الودية لتسوية النزاعات الدولية البيئية.